

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٥٤١ لسنة ٢٠١٥)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم

التأديبية وتعديلاته :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٦٧٨١

لسنة ٥٩ ق عليا :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٥/١٠/٢٥ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

ترجع أقدمية السيد / أحمد محمد رفعت أبو عرب سلامة - وكيل النيابة الإدارية،
في وظيفة معاون نيابة إدارية ، إلى ٢٠٠٥/٨/٣١ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية
رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٠٥

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م).

عبد الفتاح السيسى